الأمم المتحدة

S/2021/385



Distr.: General
20 April 2021
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 19 نيسان/أبريل 2021 موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

أحيل إليكم، بصفتي رئيس مجلس الأمن، رسالة مؤرخة 15 نيسان/أبريل 2021 (انظر المرفق)، من رئيسة الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن 1612 (2005)، بناءً على الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل في 17 كانون الأول/ديسمبر 2020 (S/AC.51/2020/11).

(توقيع) **دانغ** دينه كوي
رئيس مجلس الأمن



21-05222 (A) 210421 230421



المرفق

خلال جلسة تداول مغلقة بالفيديو عُقدت في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، نظر الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح في تقرير الأمين العام الثالث عن الأطفال والنزاع المسلح في مالي (S/2020/1105)، الذي يغطي الفترة من تموز/يوليه 2017 إلى آذار/مارس 2020، والذي عرضته الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وألقى أيضا الممثل الدائم لمالي لدى الأمم المتحدة كلمة أمام الفريق العامل. وكان الفريق العامل اعتمد استنتاجاته بشأن الأطفال والنزاع المسلح في نيجيريا (S/AC.51/2020/11) في 17 كانون الأول/ديسمبر 2020.

وفي إطار متابعة توصيات الفريق العامل ورهنا بأحكام القانون الدولي الساري وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وبما يتماشى معها، بما في ذلك القرارات 1612 (2005) و 1882 (2009) و 1998 (2011) و 2068 (2012) و 2143 (2014) و 2225 (2015) و 2427 (2018)، كُلِّفتُ، بصفتي رئيسة الفريق العامل، بما يلي:

(أ) أن أطلب إليكم أن تواصلوا كفالةَ فعالية آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاع المسلح في مالي، والإبقاءَ على عنصر حماية الطفل التابع لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، بطرق منها إيفاد مستشارين في مجال حماية الطفل إلى جميع أنحاء مناطق عمليات البعثة، وفقا لولاية البعثة، وأن أشير إلى أن مهامهم الرئيسية تشمل، وفقا للسياسة المتعلقة بحماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة للسلام المعتمدة عام 2017، رصد الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها، وتعميم مراعاة حماية الأطفال في البعثة، وتدريب موظفي البعثة، وإجراء حوار بشأن خطط العمل؛

(ب) وأن أطلب إليكم أيضا كفالةَ أن تمضي البعثةُ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بجهودهما للقيام، تماشيا مع ولاية كل منهما، بمواصلة دعم سلطات مالي في تعميم مراعاة الاحتياجات الخاصة للأطفال المتضررين من النزاع المسلح وحماية حقوقهم في جميع برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن، وفي إنشاء آلية مشتركة لاستعراض حالات الأطفال المحتجزين بتهم تتصل بالنزاع المسلح وبارتباطهم بجماعات مسلحة، وفي فحص سجلات أفراد قوات الأمن والدفاع المالية وتقدير سنهم، وفي وضع إجراءات للتجنيد وتدابير لتقدير السن من أجل منع تجنيد القصَّر؛

(ج) وأن أطلب إليكم كذلك كفالةَ أن تواصل فرقةُ العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة أنشطتَها في مجال الدعوة إلى تسريح وإعادة إدماج الأطفال المرتبطين بجماعات وقوات مسلحة والأطفال المحتجزين بتهم تتصل بارتباطهم بجماعات مسلحة، وأن تعطي الأولوية للجهود التي تبذلها من أجل التواصل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة بهدف وضع خطط عمل لوقف ممارسات تجنيد الأطفال واستخدامهم، التي تشكّل انتهاكا للقانون الدولي الساري، فضلا عن أعمال الاغتصاب والعنف الجنسي، والتصدي للانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة ضد الأطفال في مالي.

(توقيع) مونا **يول**
رئيسة
الفريق العامل
المعني بالأطفال والنزاع المسلح